المغايرة للمأمور به فدخل فيه انتفاء صدور القول مذكورا دخولا أوليا والمراد عند البعض ما أمرتهم إلا بما أمرتني به الا أنه قيل : ما قلت لهم نزولا على قضية حسن الأدب لئلا يجعل ربه سبحانه ونفسه معا آمرين ومراعاة لما ورد في الاستفهام ودل على ذلك باقحام أن المفسرة في قوله تعالى أن اعبدوا ا ربي وربكم .

ولا يرد أن الأمر لا يتعدى بنفسه إلى المأمور به إلا قليلا كقوله : .

أمرتك الخير فافعل ما أمرت به .

فكذا ما أول به لأنه كما قال ابن هشام لا يلزم من تأويل شيء بشيء أن يتعدى تعديته كما صرحوا به لأن التعدية تنظر الى اللفظ نعم قيل في جعل أن مفسرة بفعل الأمر المذكور صلته نحو أمرتك بهذا أن قم نظر أما في طريق القياس فلأن أحدهما مغن عن الآخر واما في الاستعمال فلأنه لم يوجد ونظر فيما ذكر في طريق القياس لأن الأول لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني عن الأول وللتفسير بعد الابهام شأن ظاهر وادعى ابن المنير أن تأويل هذا القول بالأمر كلفه لا طائل وراءها وفيه نظر .

وجوز ابو البقاء القول على معناه و أن اعبدوا إ خبر لمضمر أي هو أن اعبدوا أو منصوب بأعني مقدرا وقيل : عطف بيان للضمير في به واعترض بأنه صرح في المغني بأن عطف البيان في الجوامد بمنزلة النعت في المشتقات فكما أن الضمير لاينعت لا يعطف عليه عطف بيان وأجيب بأن ذلك من المختلف فيه وكثير من النحاة جوزه وما في المغني قد أشار شراحه إلى رده وقيل : بدل من الضمير بدل كل من كل ورده الزمخشري في الكشاف بأن المبدل منه في حكم التنحية والطرح فيلزم خلو الصلة من العائد بطرحه وأجيب عنه بأن المذهب المنصور أن المبدل منه ليس في حكم الطرح مطلقا بل قد يعتبر طرحه في بعض الاحكام كما إذا وقع مبتدأ فإن الخبر للبدل نحو زيد عينه حسنة ولا يقال حسن وقد يقال أيضا : إنه ليس كل مبدل منه كذلك بل ذلك مخصوص فيما إذا كان البدل بدل غلط وأجاب بعضهم بأنه وإن لزم خلو الصلة من العائد بالطرح لكن لا ضير فيه لأن الأسم الظاهر يقوم مقامه كما في قوله : .

وأنت الذي في رحمة ا أطمع .

ولا يخفى أن في صحة قيام الظاهر هنا مقام الضمير خلافا لهم وجوز أن يكون بدلا من ما أمرتني به واعترض بأن ما مفعول القول ولابد فيه أن يكون جملة محكية أو ما يؤدي مؤداها أو ما أريد لفظه وإذا كان العبادة بدلا كانت مفعول القول مع أنها ليست واحدا من هذه الأمور فلا يقال : ما قلت لهم إلا العبادة وفي الانتصاف أن العبادة وإن لم تقل فالامر بها

يقال وأن الموصولة بفعل الامر يقدر معها الامر فيقال هنا ما قلت لهم : إلا الأمر باعبادة ولا ريب في صحته لأن الأمر مقول بل قول على أن جعل العبادة مقولة غير بعيد على طريقة ثم يعودون لما قالوا أي الوطن الذي قالوا قولا يتعلق به وقوله تعالى : ونرثه ما يقول ونحو ذلك وفي الفوائد أن المراد ما قلت لهم إلا عبادة أي الزموا عبادته فيكون هو المراد من ما أمرتني به ويصح كون هذه الجملة بدلا من ما أمرتني به من حيث أنها في حكم المراد لأنها مقولة و ما أمرتني به مفرد لفظا وجملة معنى ولا يخلو عن تعسف وجوز إبقاء القول على معناه وأن مفسرة إما لفعل القول أو لفعل الأمر واعترض بأن فعل القول لا يفسر بل يحكى به ما بعده من الجمل ونحوها وبأن فعل الأمر مسند إلى ا تعالى وهو لا يصح تفسيره باعبدوا ا ربي وربكم بل باعبدوني أو اعبدوا ا ونحوه وأجيب عن هذا بأنه يجوز أن يكون حكاية بالمعنى كأنه عليه السلام حكى معنى قول